إقرار قانون إعدام الأسرى الفلسطينيين إنتهاك لأحكام القانون الدولي الإنساني ويستوجب موافقة السلطة الوطنية الفلسطينية

المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة
THE ARAB CENTER FOR THE INDEPENDENCE OF THE JUDICIARY AND THE LEGAL PROFESSION
(ACIJLP)

مؤسسة دعم العدالة
JUSTICE SUPPORT FOUNDATION (JSF)

إقرار قانون إعدام الأسرى الفلسطينيين

إنتهاك لأحكام القانون الدولى الإنسانى

ويستوجب موافقة السلطة الوطنية الفلسطينية

يدين **المركز العربى لاستقلال القضاء والمحاماة** بأشد العبارات ، إصدار البرلمان الإسرائيلى لقانون يسمح بتطبيق عقوبة الإعدام على الأسرى الفلسطينيين الخاضعين لسلطة الاحتلال ، رغم إلغاء عقوبة الإعدام فى جرائم القتل فى إسرائيل منذ عام 1954 . وهوالأمر الذى يمثل انتهاكا واضحا لأحكام إتفاقية جنيف لحماية أسرى الحرب التى تحظر إدانة أى أسير حرب لفعل لا يحظره صراحة قانون الدولة الحاجزة . فضلا عن تمتع أسرى الحرب فى حالات الاحتلال بحماية القانون الدولى الانسانى الذى ينظم معاملة الأسرى فى حالات الحرب .

ويشير المركز إلى أن سلطة الاحتلال التى لاتملك توقيع عقوبة الإعدام على أى مخالفة إلا بموافقة الدولة التى يتبعها الأسرى ، حيث تنص المادة 100 من اتفاقية جنيف الثالثة على أنه (**يجب تبليغ أسرى الحرب والدول الحامية فى أقرب وقت ممكن بالمخالفات التى تستوجب عقوبة الإعدام طبقا لقوانين الدولة الحاجزة ، ولا يجوز فيما بعد تقرير عقوبة الاعدام عن أى مخالفة إلا بموافقة الدولة التى يتبعها الأسرى)** وهى السلطة الوطنية الفلسطنية .

ويؤكد المركز على أن القانون الإسرائيلي يسمح حاليا بتطبيق عقوبة الإعدام على الجرائم الخطيرة المرتكبة في زمن الحرب، ولكن تم إلغاؤها في زمن السلم . وتشمل الجرائم الحالية المرتكبة في زمن الحرب (الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب). فيكون إقرار عقوبة الاعدام على مخالفات جديدة (جرائم الارهاب) انتهاكا صارخا للقانون الدولى الانسانى بحق الأسرى الفلسطينيين . ويصبح التشريع باطلا لمخالفته نص المادة 100 من اتفاقية جنيف الثالثة الخاص بأسرى الحرب .

كما يؤكد **المركز العربى لاستقلال القضاء والمحاماة** على إقرار عقوبة الإعدام على الأسرى الفلسطينيين فى جرائم القتل العمد بعد إلغائها بحق المواطنين الاسرائيلين منذ عام 1954 ، يعد عملا تشريعيا عنيفا يتسم بالتمييز العنصرى مما يمثل انتهاك لأحكام القانون الدولى لحقوق الإنسان وخاصة العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية .

ويطالب المركز العربى الأمين العام للأمم المتحدة والمقرر الخاص المعنى بالوضع فى فلسطين المحتلة ، والمفوض السامى لحقوق الانسان بالأمم المتحدة بضرورة التدخل العاجل من أجل وقف العمل بالتشريع الجديد الذى قد يلحق الأذى بآلاف الأسرى الفلسطينيين فى سجون الإحتلال الإسرائيلى .

القاهرة فى 31 مارس 2026